

المدير التنفيذي للبرنامج على أن يقوم ، بالتشاور مع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية ، بالإسراع في الجهود التي يبذلها في هذا الميدان وتبكتيفها :

١٢ - تحث المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يسهل تقديم مساعدة الخبراء إلى البلدان النامية وفيما بينها ، بناءً على طلبها ، في إعداد ورصد وتقييم البرامج والمشاريع البيئية ذات الأولوية ، بما في ذلك تطبيق تقييم الأثر البيئي ، وفي تشجيع وزيادة تبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بإدماج الاعتبارات البيئية في الأنشطة الإنمائية :

١٣ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي ساهمت في صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وبصفة خاصة تلك التي فعلت ذلك لأول مرة في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ، وتلك التي زادت مساهمتها في تلك السنوات ، وأيضاً للبلدان التي غيرت من إجراءات سدادها السنوي بغية توفير مساهماتها في وقت مبكر قدر الإمكان :

١٤ - تلاحظ ببالغ القلق ، مع هذا ، التبرعات الضئيلة للغاية المعلنة للصندوق والتي وردت حتى الآن من الحكومات ، وتناشد بقوة جميع الحكومات أن تعلن تبرعاتها في أقرب وقت ممكن بالنسبة لعام ١٩٨٤ ، وبالنسبة لعام ١٩٨٥ حيثما أمكن ذلك ، ويفضل أن يتم ذلك قبل نهاية عام ١٩٨٣ .

الجلسة العامة ١٠٢

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٦٦/٣٨ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية ، ١٩٧٦^(٨٦) ، وما اعتمده المؤتمر : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من توصيات ذات صلة بشأن التدابير القومية^(٨٧) ،

وإذ تشير أيضاً إلى القرار ٣ ، المعنون « ظروف حياة الفلسطينيين في الأراضي المحتلة » ، الوارد في التوصيات للتعاون الدولي التي اعتمدها المؤتمر : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(٨٨) ،

(٨٦) تقرير المؤتمر : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فانكوفر ، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 76. IV. 7 ، والتصويب) ، الفصل الأول .

(٨٧) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

(٨٨) المرجع نفسه ، الفصل الثالث .

٥ - تحيط علماً أيضاً بمقرر مجلس الإدارة ٥/١١ المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٣ بشأن آثار الفصل العنصري على البيئة ، والرامي إلى زيادة الوعي العام بمحنة ضحايا الفصل العنصري :

٦ - ترحب بالجزء الأول من مقرر مجلس الإدارة ٧/١١ ، المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٣ الذي قام المجلس بموجبه ، في الوقت الذي حدد فيه أولويات التنفيذ ، بإقرار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين الأولى للبرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، بوصفها إطاراً عاماً لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أثناء تلك الفترة ، وتدعو الحكومات المشتركة في هيئات الإدارة ذات الصلة للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، إلى أن تحاول أن تأخذ في اعتبارها التام أحكام البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة عند نظرها في القضايا ذات الصلة بغية تحقيق التنفيذ الكامل للبرنامج على نطاق المنظومة :

٧ - ترحب بالأهمية التي يعلقها مجلس الإدارة على الشُهج والبرامج الإقليمية في ميدان التعاون البيئي الدولي وهو ما يتمثل في مقرراته ٧/١١ و ٨/١١ و ٩/١١ المؤرخة في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٣ :

٨ - ترحب بالفرع الثامن من مقرر مجلس الإدارة ١/١١ الذي قرر فيه أن يخصص يومين في أثناء دورته الثانية عشرة ، لإجراء تقييم مفصل لتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر^(٨٤) ، يتضمن تحليلاً شاملاً لحالة تنفيذ العناصر الرئيسية من الخطة والدروس المستفادة وأولويات العمل في المستقبل :

٩ - تقرر توسيع ولاية الفريق الاستشاري المعني بمكافحة التصحر لتشمل تبادل المعلومات عن سياسات وبرامج مكافحة التصحر لدى البلدان المشتركة فيه بالإضافة إلى ولايته الأساسية المبينة في قرار الجمعية العامة ١٧٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ :

١٠ - ترحب بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج مونتفيدو لتطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري^(٨٥) ، وتناشد الحكومات أن تشارك بنشاط في البرنامج وأن توفر الموارد المالية أو التسهيلات الكافية بغية تنفيذه تقييداً تاماً في الوقت المناسب :

١١ - تؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال التنسيق ، والحاجة إلى موارد إضافية لمساعدة البلدان النامية في معالجة المشاكل البيئية الخطيرة ، وتحث

(٨٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر ، نيروبي ، ٢٩ آب/أغسطس - ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ (A/CONF. 74/36) ، الفصل الأول .
(٨٥) Corr. 2 و UNEP/GC. 10/5/Add. 2 ، المرفق ، الفصل الثاني .

للمستوطنات الاسرائيلية على احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك إجراء مقارنة بين احوال معيشته ، وأحوال معيشة المقيمين في المستوطنات الاسرائيلية ،

الجلسة العامة ١٠٢

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٦٧/٣٨ - المستوطنات البشرية

ألف

تقرير لجنة المستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦)

المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٦٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية ، و ١١٦/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تعزيز أنشطة المستوطنات البشرية ،

وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٩/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٣ بشأن التعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية ،

وقد نظرت في تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها السادسة^(٩٢) .

١ - تحيط علماً بتقرير لجنة المستوطنات البشرية ؛

٢ - تشني على لجنة المستوطنات البشرية للطريقة الفعالة التي تواصل بها الاضطلاع بولايتها في مساعدة الحكومات على معالجة المشاكل الخطيرة لتنمية المستوطنات البشرية ، كما يتجلى في مختلف التوصيات الموضوعية التي اعتمدها ؛

٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن أنشطة المستوطنات البشرية يمكن أن تقوم بدور قيادي في تنشيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الوطني ، وفي الارتقاء بنوعية الحياة للفقراء والمحرومين ، ولاسيما في البلدان النامية ؛

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٢/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ .

وإذ تحيط علماً بالقرار ٢/٦ الذي اتخذته لجنة المستوطنات البشرية في ٤ أيار/مايو ١٩٨٣^(٩١) .

وقد جزعت جزءاً شديداً لاستمرار سياسات الاستيطان الاسرائيلية التي أعلن أنها لاغية وباطلة وأنها عقبة رئيسية أمام السلم .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة^(٩٠) ؛

٢ - تحيط علماً أيضاً بالبيان الذي أدلى به في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية^(٩١) ؛

٣ - ترفض الخطط والإجراءات الاسرائيلية الرامية إلى تغيير التكوين الديموغرافي للأراضي الفلسطينية المحتلة ولاسيما الزيادة والتوسع في المستوطنات الاسرائيلية ، وغير ذلك من الخطط والإجراءات التي تخلق أحوالاً تؤدي إلى تشريد الفلسطينيين وخروجهم من الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٤ - تعرب عن جزعها إزاء تدهور احوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ نتيجة للاحتلال الاسرائيلي ؛

٥ - تؤكد أن الاحتلال الاسرائيلي يتنافى مع المتطلبات الأساسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ؛

٦ - تطلب إلى سلطات الاحتلال الاسرائيلي أن تتيح وصول هيئات الأمم المتحدة وخبرائها إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٧ - تسلّم بالحاجة إلى تقرير شامل عن أثر المستوطنات الاسرائيلية على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يعدّ ويقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً شاملاً عن الأثر الحالي والمقبل

(٨٩) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/38/8) ، المرفق الأول .

(٩٠) A/38/278-E/1983/77

(٩١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٢٤ ، الفقرات من ١ إلى ٥ .

(٩٢) المرجع نفسه . الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/38/8) .